

استراتيجية عصرنه ادارة الضرائب لمكافحة التهرب الضريبي في الجزائر  
*Modernization Strategy of Tax Administration to Combat Tax Evasion in Algeria*

أ.د. غازي نورية

ط.د. قدوري نورة

جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر

مخير الاقتصاد غير الرسمي المؤسساتية والتنمية

LAREIID

جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر

ghazi.n@outlook.com

kadori20@univ-tlemcen.dz

تاريخ القبول: 2020/04/21

تاريخ الاستلام: 2019/12/03

**الملخص:** تهدف الورقة البحثية الى تبين اهمية عصرنه ادارة الضرائب كوسيلة وقائية لمكافحة التهرب الضريبي، و تطرقنا ضمن هذه الورقة الى دراسة اهم المحاور الرئيسية لاستراتيجية عصرنه ادارة الضرائب في الجزائر، و المتمثلة اساسا في تحسين و تعزيز علاقة الادارة بالمكلف بالضرائب عن طريق تحسين نوعية الخدمة المقدمة وكسب رضا المكلف بالضريبة للوصول الى اكبر قدر من الثقة المتبادلة الذي هو قبول للضريبة و بالتالي عدم اللجوء الى التهرب من ادائها إضافة إلى تحديث النظام المعلوماتي و نظام الاعلام الالي وانشاء هيكل و مؤسسات متخصصة. حيث تمت الاشارة الى الهياكل الجديدة التي تم انشائها و التي اصبحت تعمل بشكل فعلي مع تقييم مدى فعاليتها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر.

**الكلمات المفتاحية:** المكلف بالضريبة - إدارة الضرائب - استراتيجية العصرنه - التحصيل الضريبي - التهرب الضريبي.

**Abstract:** This research paper aims to show the importance of modernizing tax administration as a preventive means to combat tax evasion, in this paper we dealt with the study of the most important axes of the modernization strategy of tax administration in Algeria, mainly represented in improving and strengthening the administration's relationship with the taxpayer by improving the quality of service provided and get The satisfaction of the taxpayer in order to reach a great level of mutual trust, which is the acceptance of the tax and therefore not resorting to evading its payment, updating the information system and the automated media system, and establishing specialized structures and institutions. Where it has been indicated to the new structures that have been established and that are now working effectively with the evaluation of their effectiveness in combating tax evasion in Algeria

**Key Words:** Tax payer-Tax administration-Strategy of modernization-Tax collection-Tax evasion.

**JEL Classification :** H21, H22.

\*مرسل المقال : قدوري نورة (kadori20@hotmail.fr)

## المقدمة :

تعتبر ظاهرة التهرب الضريبي ظاهرة عالمية تقلص من أهمية النظام الضريبي وفعالية وجوده في جميع دول العالم مع اختلاف مستوياتها، ومنذ نهاية السبعينات ازدادت أهمية الظاهرة بسبب النمو السريع للنشاط الاقتصادي الموازي وزيادة العجز الميزاني على وجه العموم.

ونظرا للدور الهام الذي تؤديه الضريبة في المجال الاقتصادي والاجتماعي إذ تعتبر المصدر الرئيسي لتمويل خزينة الدولة، ومساهمتها في صياغة السياسة التنموية، يترتب على التهرب عدة انعكاسات سلبية تضر بالاقتصاد الوطني، مما يقتضي مكافحة الظاهرة والتخفيف من حدتها، باتخاذ مختلف الوسائل والتدابير الممكنة.

ونظرا لتفشي ظاهرة التهرب الضريبي في الجزائر في الآونة الأخيرة بشكل كبير فقد كانت لها آثار وخيمة على الميزانية العامة للدولة، وبالدرجة الأولى على الموارد الذاتية، حيث أضحي هاجسا يهدد استقرار الدولة ويقلص من دورها في التدخل في الحياة الاقتصادية، ونظرا للوضعية غير المستقرة التي تعرفها البلاد اقتصاديا أو ماليا، من حيث عدم استقرار سعر الصرف، ضعف الادخار، انخفاض في سعر البترول، ضعف محفزات الاستثمار، التضخم... الخ، وأمام كل هذه التحديات وجب على الدولة التصدي لهذه الظاهرة ومكافحتها أو على الأقل التخفيف من حدتها أو تجنب وقوعها بشكل وقائي ذلك أن القضاء النهائي على الظاهرة يعد ضربا من الخيال لكننا نأمل أن يكون خاصة استثنائية بدلا من أن يعم انتشاره كما هو عليه في الوقت الراهن.، وفي هذا السياق باشرت الحكومة الجزائرية منذ أكثر من عشرية ببرنامج عصرنه إدارة الضرائب وفق استراتيجية خاصة لعصرنة الادارة من اجل مكافحة الظاهرة .

**اشكالية الدراسة:** من خلال ما سبق تسعى هذه الدراسة الى الاجابة على الاشكالية التالية: فيما تتمثل استراتيجية عصرنة ادارة الضرائب للمكافحة للتهرب الضريبي في الجزائر؟

**منهج الدراسة:** في الجانب النظري اعتمدنا خلال دراستنا على المنهج الوصفي و المناسب لسرد مختلف المفاهيم حول التهرب الضريبي و اشكاله، طرقه و اسبابه، اما الجانب التطبيقي فاستخدمنا المنهج التحليلي هدا بالاستعانة ببعض الجداول و المنحنيات البيانية .

**خطة الدراسة:** للإجابة على هذه الاشكالية ارتأينا ان نتناول الموضوع من خلال المحاور التالية:

- المحور الاول: الاطار المفاهيمي للتهرب الضريبي.
- المحور الثاني: واقع التهرب الضريبي في الجزائر.
- المحور الثالث: تدابير مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر.

## المحور الاول : الاطار المفاهيمي للتهرب الضريبي:

### 1. مفهوم التهرب الضريبي:

ظاهرة التهرب الضريبي رغم انتشارها على المستوى العالمي فإن تعريفها تعريفاً دقيقاً قد لا يجد خلافاً بين الفقهاء، فهناك اتفاق على أن التخلف عن الالتزام بدفع الضريبة كلها أو جزء منها بأية وسيلة من الوسائل يعد تهرباً ضريبياً، إن التشريعات الضريبية العربية لا تستعمل لفظة واحدة تشير إلى الإفلات من الضريبة، في لبنان مثلاً تستعمل كلمة التلقي، في مصر والعراق تستعمل كلمة التخلص وفي الأردن كلمتا التلقي والتهرب، وفي سوريا لفظ التهرب، في الجزائر لفظ التهرب، وهذه الألفاظ الثلاث (التلقي، التخلص، التهرب) تشير إلى الإفلات غير القانوني من الضريبة. (يونس احمد البطريق، 1984، ص114). وهنا يجب أن نوضح أنه لا يوجد تعريف دقيق وشامل للتهرب الضريبي، حتى في النصوص القانونية لا نجد مفهوم لهذه الظاهرة لهذا فسوف نحاول أن نعطي التعاريف والمفاهيم التي أتى بها بعض العلماء، وفي الأخير نستبيح تعريفاً لهذه الظاهرة.

#### 1.1 تعريف التهرب الضريبي:

● **التعريف القانوني:** "التهرب الضريبي هو محاولة التخلص من الضريبة في حدود القانون." (Margairez ;1975,P25).

● **التعريف الاقتصادي:** يعرف Camil التهرب الضريبي بأنه "مجموع العمليات المحاسبية وكل المحاولات التي يلجأ إليها المكلف بالضريبة أو غيره من أجل التخلص من الضريبة" (André .Margairez ;1975,P27). وكتعريف نهائي حد للتهرب الضريبي: «وهو أن يقوم المكلف بالضريبة من التخلص من عبئها كلياً أو جزئياً، وذلك دون نقل عبئها إلى الغير، باستعمال وسائل وطرق مشروعة أو غير مشروعة تؤدي في النهاية إلى حرمان الخزينة العمومية من إيرادات». .

#### 2.1 أشكال التهرب الضريبي:

تشكل الضريبة عبئاً على المكلف لذلك فإنه يعمل على مقاومتها من خلال التخلص منها أو نقل عبئها إلى شخص آخر، فالتهرب الضريبي هو ذلك السلوك الذي من خلاله يحاول المكلف القانوني عدم دفع الضريبة المستحقة عليه كلياً أو جزئياً دون أن ينقل عبئها إلى شخص آخر، ولتحقيق هذا التهرب، أو ما يسمى بالتملص يتخذ المكلف القانوني عدة طرق وأساليب قد تكون مشروعة أو غير مشروعة، وعلى هذا الأساس يمكن التمييز بين عدة أشكال للتهرب الضريبي أهمها:

- تهرب ضريبي بدون انتهاك القانون الضريبي وهو ما يعرف بالتهرب الضريبي.
- تهرب ضريبي بانتهاك القانون الضريبي وهو ما يعرف بالغش الضريبي.
- التهرب الضريبي محلي.
- التهرب الضريبي الدولي، وهو أخطر أنواع التهرب الضريبي.
- تهرب ضريبي كلي وتهرب ضريبي جزئي.

أ. **التهرب الضريبي المشروع (التجنب الضريبي L'évasion fiscale):** أي التجنب الضريبي و يقصد به أن يتخلص المكلف القانوني من دفع الضريبة دون مخالفة أحكام التشريع الضريبي القائم (ناصر مراد؛ 2003؛ ص8) ، تهرب يلجأ إليه المكلف بالضريبة عن طريق استعمال طرق مشروعة دون انتهاك القانون وهو ما يعرف بـ "التجنب الضريبي" « Evasion fiscale ».

ب. **التهرب الضريبي غير المشروع (الغش الضريبي Fraude Fiscale):** يرى أن الغش الضريبي هو التخلص من الضريبة وإعطاء عرض خاطئ للواقع أو تفسير مضلل (Margairez , 1975,p16). إذن من خلال التعاريف المقدمة والتي كلها تخص مفهوم الغش الضريبي ، نستخلص أن الغش الضريبي يعتبر مخالفة صريحة ومباشرة لقانون الضرائب ، فهو تخلص من الضريبة بطريقة غير قانونية وإعطاء عرض خاطئ للواقع وتفسير مضل، يتضمن ممارسات وتصرفات غير مشروعة من طرف المكلف بالضريبة، تهرب يلجأ إليه المكلف بالضريبة عن طريق استعمال طرق غير مشروعة وهو ما يسمى " بالغش الضريبي".

ج. **التهرب الضريبي المحلي والدولي:** يمكن أيضا تقسيم التهرب الضريبي وفقا لمكان وقوعه سواء في إقليم الدولة أو خارجها إلى تهرب داخلي وتهرب خارجي أو دولي .

● **التهرب الضريبي الداخلي :** وهو الذي يحدث ويقع داخل إقليم وحدود الدولة بحيث عمليات الغش والتدليس لا تتجاوز هذا الاقليم ويواجه المكلف المعني سلطة جبائية وحيدة تبعا للدولة محل التهرب بعض النظر عن جنسية المكلف، فالعبارة ليست الجنسية بل ما يترتب من خسارة في موارد الدولة، وهذا النوع من التهرب هو الأكثر انتشاراً داخل معظم دول العالم، وتقول الدكتورة سوزي عدلي ناشد "التهرب الضريبي الداخلي هو في حقيقته تهرب غير قانوني بمعنى أن الممارسات التي تتم في هذا الصدد تخرج عن إطار القانون وحدوده، أي أنها كلها ممارسات غير مشروعة، فهو اذا ظاهرة سلبية في إطار العلاقة بين الفرد والسلطة" (عدلي ناشد سوزي؛ 1995، ص18).

● **التهرب الضريبي الخارجي (الدولي):** ظاهرة التهرب الضريبي ظاهرة قديمة، غير أن انتشارها تزايد خاصة على المستوى الدولي، وهذا راجع للانفتاح الاقتصادي، اتساع التجارة الخارجية والعملة ويظهر التهرب الضريبي الدولي بواسطة الشركات المتعددة الجنسيات، و التي تبحث عن الدولة ذات التشريع الضريبي الأقل حدة ، وهذا ما يعرف بالجنات الضريبية les paradis fiscaux ، ويساعدها على ذلك مبدأ السيادة الضريبية la souveraineté fiscale، حيث أن لكل دولة نظامها الضريبي الخاص بها و لا يسمح لأي دولة أخرى بالتدخل أو بتطبيق نظامها الضريبي الإقليمي، وأهم ما يميز التهرب الضريبي الدولي هي صفة سرية الأرباح التي كان من الواجب إخضاعها للضريبة، و صعوبة المراقبة من طرف المصالح الضريبية للدولة المعنية به.

د. **التهرب الجزئي والتهرب الكلي:** هناك من يقسم التهرب الضريبي من زاوية أخرى إلى تهرب جزئي وكلي.

● **التهرب الضريبي الجزئي:** وهو كل عملية تهرب لا تمس إلا جزءا من الضريبة، أي أن المكلف يدفع جزءا ويتجاوز عن الجزء الآخر، مثلاً في حالة شراء سلعة ما بدون فاتورة وبطريقة غير قانونية تم بيعها فهذا

المكلف لا يدفع الضريبة الخاصة بباقي السلع التي يبيعها، وبذلك فالتهرب لا يمس إلا جزءاً من السلعة، وهو ما يعرف بالتهرب غير المشروع أو الغش الضريبي.

- **التهرب الضريبي الكلي** : يعتبر تهرباً كلياً في حالة ما إذا كان شخص ما يقوم بعملية غير قانونية كان من الموجب أن تفرض عليها الضريبة، وبالتالي لا يدفع الضريبة أساساً من منطلق عدم الوجود القانوني مثل أصحاب المحلات التجارية غير القانونية وغير مصرحة بعملياتهم التجارية خوفاً من الضريبة، وهو ما يعرف بالتهرب المشروع أو التجنب الضريبي، وهو استغلال المكلف لبعض الثغرات القانونية بغية عدم تحقيق الضريبة عليه بصورة صحيحة.

### المحور الثاني: واقع التهرب الضريبي في الجزائر:

#### 1. ماهية التهرب الضريبي وطرقه من منظور التشريع الجبائي الجزائري:

إن المكلف بالضريبة كثيراً ما يلجأ إلى حيل وتصرفات من أجل التخلص أو التملص من دفع الضريبة وهذا ما يعرف بـ "التهرب الضريبي"، فالتهرب الضريبي جريمة تعرفها معظم المجتمعات، باعتبارها وجدت بتواجد الضريبة نفسها، وهي من أهم انشغالات المشرع الجزائري لأنها تهدد وجود النظام الضريبي وتقلل من أهميته وفعالته (عدلي ناشد سوزي؛ 1992، ص 224). فالمشرع الجزائري لم يعرف التهرب الضريبي بنوعيه (المشروع، غير المشروع) بل اكتفى بذكر الطرق الاحتمالية والتدلسية التي يعتمد عليها المكلف بالضريبة للتهرب من دفعها على سبيل المثال لا الحصر، لأنه لا يستطيع الإلمام بمختلف الطرق والأساليب لكثرتها، وتختلف حسب قدرة وتفطن المكلفين المتهربين.

#### 1.1 التهرب الضريبي غير المشروع:

أ. **تعريف الغش الضريبي**: المشرع الجزائري لم يعرف الغش الضريبي بل اكتفى بذكر بعض الأعمال التي يعتبرها غش ضريبي على سبيل المثال لا الحصر، وهذا ما جاء به في المادة 193 فقرة 02 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (المادة 193 فقرة 02، 2006)، يقصد بأعمال الغش خاصة:

- إخفاء أو محاولة إخفاء المبالغ أو المنتجات التي يطبق عليها الرسم على القيمة المضافة (TVA) من طرف كل شخص مدين له، وخاصة المبيعات بدون فاتورة.
- تقديم وثائق مزورة أو غير صحيحة للاستناد إليها عند طلب الحصول على تخفيض أو خصم أو إعفاء أو استرجاع للرسم على القيمة المضافة وإما الاستفادة من الامتيازات الجبائية لصالح بعض الفئات من المدينين.
- القيام عمداً بنسيان تقييد أو إجراء قيد حسابات، أو القيام بتقييد أو إجراء قيد في الحسابات غير صحيح أو وهمي في دفتر اليومية ودفتر الجرد المنصوص عليهما في المادتين 09 و 10 من القانون التجاري أو في الوثائق التي تحل محلها، لا يطبق هذا الحكم على المخالفات المتعلقة بالنشاطات التي تم إقفال حساباتها.
- قيام المكلف بالضريبة بتدبير عدم إمكانية الدفع أو بوضع عوائق أمام تحصيل أي ضريبة أو رسم مدين به.
- ممارسة نشاط غير قانوني، يعتبر كذلك نشاط غير مسجل أو لا يتوفر على محاسبة قانونية محررة تتم ممارستها كنشاط رئيسي أو ثانوي " (المادة 193 فقرة 02).

- المبالغة في تقدير التكاليف الواجبة الخصم من وعاء الضريبة وبالتالي تقليص الأرباح المفروضة عليها الضريبة.
- إخفاء الورثة لجزء من تركة المورث، أو عدم التصريح بها لآجال المحددة.
- إخفاء المكلف لأمواله حتى يتعذر على المصالح الجبائية من أن تستفي مبلغ الضريبة عند عملية التحصيل.
- قيام أصحاب المهن الحرة ( أطباء، محامون، مهندسون...) بتصريح برقم أعمال أقل من قيمته الحقيقية، فمثلا: الطبيب يقوم في اليوم بعشرون (20) كشف ولكن يصرح عن 10 كشوف فقط.
- تقديم وثائق مزورة من أجل الإعفاء أو استرجاع الرسم على القيمة المضافة (TVA) على أساس العمل مع قطاعات معفاة من هذه الضريبة.

## 2.1 التهرب الضريبي المشروع (التجنب الضريبي Evasion Fiscale):

التجنب الضريبي هو تخلص المكلف من دفع الضريبة كليا أو جزئيا دون أن يعكس عبئها على الغير متفاديا في ذلك أي مخالفة للنصوص التشريعية، مستغلا ما يكتنف النصوص التشريعية من ثغرات أو عدم ضبط في الصياغة الذي يؤوله المكلف المتهرب لصالحه، ويتم تجنب الضريبة بتجنب الواقعة المنشئة لدين الضريبة وهو أيضا أمر مشروع لا يعاقب عليه القانون. (دراز حامد عبد المجيد، ص: 168). والمشرع الجزائري لم يعطي تعريف للتجنب الضريبي (التهرب الضريبي المشروع) ولم يحدد قانونيا أهم طرق ومظاهر هذا النوع من التهرب. فالمكلف بالضريبة يتحرك في إطار قانوني رسمه المشرع من خلال سلسلة من التشريعات الضريبية التي تشوبها ثغرات، فإن إهمال المشرع يكون وراء هذا النوع من التهرب (التجنب)، وكذلك اجتهاد المكلفون وإبداعهم من أجل التهرب من الضريبة بصورة قانونية مستعنين في ذلك بأهل الخبرة، فالمكلف بالضريبة باستطاعته تجنب الضريبة بوسيلتين:

- الأولى: هي التهرب الناشئ من الثغرات القانونية والتي يعتمد المكلف إلى استغلال ما تعتره القوانين من ثغرات، نقائص وغموض، والتباسات بغية في عدم تحقيق الضريبة في حقه.
- الثانية: هي التهرب المنظم وهو ما يحدث في الغالب بالنسبة لنظام التقييم الجزائي لأساس الضريبة ويكون بتواطؤ أعوان الإدارة الضريبية، وذلك باستغلال الإعفاءات والامتيازات الجبائية.

## 2. طرق التهرب الضريبي في الجزائر:

في المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 533 من قانون الضرائب غير المباشرة، المادة 118 من قانون الرسم على رقم الأعمال، المادة 533 من قانون الضرائب غير المباشرة، المادة 33 و 34 من قانون الطابع، المادة 119 من قانون التسجيل، و المادة 36 من قانون الإجراءات الجبائية. ذكر المشرع الجزائري الأعمال التي يعتبرها طرق تدليسية وفي نفس الوقت طرق للتهرب الضريبي بشكل عام و الأكثر ممارسة في الجزائر والمتمثلة في:

- أ. طرق تدليسية أثناء قيام الضريبة (الوعاء الضريبي): وأهمها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر:
  - تقديم وثائق مزورة أو غير صحيحة أو الإدلاء ببيانات خاطئة في الإقرارات والتصريحات الجبائية (انظر المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

● إخفاء أو محاولة إخفاء المبالغ أو المنتجات التي يطبق عليها الرسم على القيمة المضافة من طرف كل شخص مدين له، وخاصة المبيعات بدون فاتورة (المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نفس المرجع.)

● الإغفال أو التقليل عن قصد في التصريح عن رقم الأعمال، مثلا: تخفيض الإيرادات عن طريق البيع بدون فاتورة.

● ممارسة نشاط غير مصرح به (المادة 36 من قانون الإجراءات الجبائية).

● تقييد عمليات محاسبية خاطئة أو وهمية عمدا في الوثائق المحاسبية بالتخفيض من الإيرادات وتضخيم التكاليف (المادة 36 من قانون الإجراءات الجبائية).

ب. طرق تدليسية أثناء أداء الضريبة (تحصيل الضريبة): التهرب لا يكون في تقدير الوعاء الضريبي فقط بل أيضا في تحصيل الضريبة، وذلك بتحضير المكلف إعساره (organisation de l'insolvabilité)، فيقوم المكلف بتدبير إعساره من أجل عرقلة تحصيل الضريبة من طرف قباضة الضرائب (La recette des impôts)، وحسب المشرع الجزائري فتعتبر الطرق التالية عمليات تدليسية:

● كل المناورات التي تهدف إلى تدبير المكلف لإعساره لعدم قصد تمكين الإدارة من تحصيل مستحقاتها الضريبية (المادة 36 من قانون الإجراءات الجبائية). مثلا: القيام بتسجيل عقارات ومنقولات باسم الزوج أو الزوجة عملا بمبدأ استقلالية الذمة المالية للزوجين و العمل بأسماء مستعارة، أو شركات وهمية بعناوين لمقرات غير موجودة مما يصعب الأمر على أعوان الضرائب من تحصيل الضريبة الواجب أدائها، وعدم القدرة على الوصول ومعرفة هؤلاء.

● إعلان الإفلاس باستعمال طرق احتيالية، كأن يقوم مسير الشركة بتحويل الأصول الناتجة عن بيع منقولات لأحد الأقارب أو المعارف.

وبصفة عامة قد أجمعت كل النصوص التشريعية على اعتبار الطرق التدليسية كل عمل أو وسيلة يلجأ إليها المكلف من أجل عرقلة قيام أو أداء الضريبة (الوعاء و التحصيل)، أي التملص وتجنب من دفع الضريبة كليا أو جزئيا.

### 3. أسباب التهرب الضريبي في الجزائر:

حتى تستطيع الدولة الجزائرية بمختلف مؤسساتها معالجة التهرب الضريبي، يجب عليها التعرف على الدوافع والأسباب الحقيقية التي أدت إلى انتشاره، والأسباب مختلفة تاريخية منها، اقتصادية ونفسية متعلقة بالمكلف بالضريبة، وكذلك بالنظام الضريبي، والإدارة الضريبية، و قد حاولنا تقسيم الأسباب إلى أسباب متعلقة بالمكلف، أسباب متعلقة بالنظام الضريبي والإدارة الضريبية، وأسباب اقتصادية.

#### 1.3 أسباب متعلقة بالمكلف بالضريبة:

غالبا ما تعود أسباب التهرب الضريبي إلى المكلف بحد ذاته والتي تندرج في إطار اعتبارات نفسية وأخلاقية ومالية، ونظرا لصعوبة تحديدها بشكل دقيق داخل المجتمع الجزائري، حاولنا وحسب الميثاق الوطني للمكلف

بالضريبة، وحسب التصريحات الرسمية للسيد المدير العام للضرائب الأسبق السيد بودريالة، إعطاء أهم الأسباب المرتبطة بالمكلف والمتمثلة أساسا في (وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، ميثاق المكلف بالضريبة، ص: 21).

- ضعف الوعي الجبائي
- عدم الاعتراف بشرعية مبدأ الضريبة.
- الإخلال بأداء الالتزامات الجبائية .
- الاعتقاد الديني حول عدم شرعية الضريبة .
- ضعف المستوى الدراسي للمكلف بالضريبة.
- النظر إلى الضريبة على أنها تشكل إعاقة مالية.

### 2.3 الأسباب المتعلقة بالنظام الضريبي:

توجد عدة عوامل تؤثر على ظاهرة التهرب الضريبي وتؤدي إلى انتشارها وتوسيع نطاقها، والتي ترتبط بالتنظيم الفني الضريبي، ومدى استقرار التشريع الضريبي، وفي الجزائر يمكننا أن نجملها في العناصر التالية:

- الضغط الضريبي
- تعقد النظام الضريبي.
- عدم استقرار التشريع الضريبي.
- ضعف العقاب المفروض على المتهرب.

### 3.3 أسباب متعلقة بالإدارة الضريبية:

تعتبر الإدارة الضريبية أداة تنفيذ النظام الضريبي، فضعف التنظيم، الكفاءة، الوسائل المادية والبشرية على مستواها كما هو الحال في الجزائر، يفتح المجال أمام المكلفين بالتهرب من الضريبة، وعلى العموم فأهم الأسباب المتعلقة بالإدارة الضريبية في الجزائر يمكن تلخيصها في العناصر التالية:

- ضعف الوسائل المادية.
- ضعف الوسائل البشرية.
- ضعف التكوين.
- ضعف التسيير والتنظيم.

### المحور الثالث : تدابير مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر .:

كما نعلم أن للتهرب الضريبي آثار ضارة من عدة جوانب خاصة على مستوى موارد الخزينة العمومية والتنمية الاقتصادية، لذلك تعمل الدولة الجزائرية على مكافحة هذه الظاهرة سواء على المستوى الوطني أو الدولي، من خلال معالجة أسبابه باتخاذ التدابير اللازمة كوسائل وقائية لذلك ، بإتباع إستراتيجية خاصة تصب في تنمية مستوى الوعي الجبائي، والتي تبقى مرتبطة تماما بتحسين نوعية الخدمة المقدمة للمكلفين بالضريبة (Ministère de finance, 2008.P8) ، وذلك من خلال تبسيط النظام الضريبي والإجراءات الضريبية وعصرنه الإدارة الضريبية

(بتحديث هيكلها، طرق تسييرها، ونظامها المعلوماتي... الخ) على المستوى المحلي. وفي هذا المحور سنحاول عرض أهم التدابير المتخذة في الآونة الأخيرة من أجل مكافحة التهرب الضريبي بمختلف أنواعه المشروع وغير المشروع) كوسائل رقابية ووسائل وقائية في العناصر التالية:

- تعزيز وسائل الرقابة الجبائية.
- تعزيز و تحديث الوسائل الوقائية (تبسيط النظام الضريبي،، عصرنة الإدارة الضريبية)، حيث يعتبر هذا العنصر موضوع بحثنا .

### 1. تعزيز الوسائل الرقابية:

إن النظام الضريبي الجزائري نظام تصريحي، والذي يقوم من خلاله المكلفين بالضريبة بالتصريح من تلقاء أنفسهم بالأسس الخاضعة للضريبة، ومن أجل التأكد من مصداقية وصحة التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين بالضريبة، منح المشرع لإدارة الضرائب حق الرقابة الجبائية كوسيلة لحمايتها من التهرب الضريبي، وهي تعتبر كل فحص لتصريحات وثائق ومستندات المكلفين بالضريبة، سواء كانوا أشخاص طبيعية أو معنوية، قصد التأكد من صحة ما تحتويه، ومقارنتها مع ما هو مصرح به والمعلومات المتحصل عليها وفقا لبرنامج مسبق مسطر من طرف مصلحة الرقابة الجبائية، وعلى المحققين أتباعه، كما حصر المشرع الرقابة الجبائية ضمن نطاق دقيق وواضح وإجراءات محكمة من أجل ضمان حقوق الإدارة وحقوق المكلف بالضريبة، وأمام مواصلة بعض المكلفين ذوي النية السيئة انتهاج مختلف الممارسات الهادفة إلى التهرب من الخضوع للضرائب المستحقة عليهم، لا سيما ممارسة نشاط خفي، الشراء أو البيع بدون فاتورة، وتحويل وجهة الامتيازات الجبائية الممنوحة لهم، ومن أجل محاربة كل هذه الممارسات، والحفاظ على موارد الخزينة، تتزود الإدارة الضريبية بشكل دائم بإجراءات وتقنيات جديدة مستحدثة بغية محاربة كل هذه الظواهر المضرة بالخزينة العمومية، وفي هذا السياق تم تأسيس تقنيات جديدة في مجال الرقابة المعمقة والمتمثلة في إنشاء التحقيق المصوب في المحاسبة، إنشاء إجراء التلبس الجبائي، تعزيز الضمانات الممنوحة للمكلف خلال مرحلة الرقابة، وهذا كله من أجل تحقيق رقابة أكثر فعالية، وفي كل الحالات يعتبر تعزيز وتحديث وسائل الرقابة الجبائية واحدة من بين الأنشطة التي تستعملها الإدارة الجبائية الجزائرية لمكافحة ظاهرة التهرب الضريبي (وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب الجزائر، نشرة شهرية - رقم 2012/58، ص: 01).

#### 1.1 الإجراءات الجديدة لتعزيز وتحديث الرقابة الجبائية:

في إطار التوجهات الإستراتيجية للرقابة الجبائية التي سطرها الإدارة الجبائية للفترة 2007-2011، اتخذت مهمة الرقابة الجبائية بعدا نوعيا قصد الزيادة من فعاليتها والتحسين من قابليتها، انطلاقا من البحث عن المادة الخاضعة للضريبة ووصولها إلى عملية التحصيل، وتبقى الغاية هي الحصول على النوعية خلال جميع مراحل الرقابة الجبائية، من أجل ضمان تغطية أكثر انسجاما للنسيج الجبائي، والقيام بتحقيقات نوعية، بالإضافة إلى تحسين العلاقات مع المكلفين بالضريبة ذوي النية الحسنة، وبالتالي التخفيف من حدة التهرب الضريبي، وبغية الاستجابة لهذه الغايات الأساسية، برزت إجراءات جديدة للرقابة تهدف ليس فقط للتعميم وإنما أيضا للمثالية (رسالة المديرية العامة للضرائب رقم 2013/70، ص: 07) ، لذا أضيف إلى التدابير الكلاسيكية للرقابة المطبقة والموضوعة تحت

تصرف أعوان الإدارة الجبائية قصد مراقبة الوضعية الجبائية للمكلفين بالضريبة شكل جديد من الرقابة يسمى "التحقيق المصوب في المحاسبة" وإجراء جديد يسمى "التلبس الجبائي".

أ. **التحقيق المصوب في المحاسبة (La vérification ponctuelle):** يعتبر التحقيق المصوب للمحاسبة إجراء رقابة موجه، أقل شمولية وأكثر سرعة وأقل اتساعا من إجراء التحقيق في المحاسبة، فقد تم إنشاء هذا الإجراء بموجب المادة 22 من قانون المالية 2008، فهو تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة لنوع أو عدة أنواع من الضرائب، ولفترة كاملة أو لجزء منها، ولفترة غير متقدمة، وللمجموعة عمليات أو معطيات محاسبية ولمدة زمنية تقل عن سنة جبائية. (DGI 2013, P : 04).

ب. **التلبس الجبائي: La flagrance fiscale:** من أجل محاربة كل ممارسات التهرب من الضريبة، تم تعزيز وتحديث وسائل الرقابة الجبائية من طرف الإدارة الجبائية وذلك بإنشاء إجراء التلبس الجبائي بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2010 في مواده 07 و 18 وتعزيزه بالمادة 12 من قانون المالية لسنة 2013، حيث يمنح هذا الإجراء للإدارة الجبائية وسائل أكثر فعالية وردعية من شأنها أن تضع حدا للتهرب الضريبي بمختلف أنواعه (المشروع وغير المشروع) وذلك بمرافقتها بإطار قانوني يسمح لها خلال ممارسة حق المعاينة، الرقابة والحجز... الخ، من التدخل ووقف عملية الغش الجبائي الجارية ومعاينة جنحة التلبس وهذا حتى قبل انقضاء أجل الالتزامات التصريحية (رسالة المديرية العامة للضرائب رقم 2013/62، ص: 6). وينفذ في إطار حق المعاينة أو التحقيق أو الحجز أو الإطلاع أو الرقابة، والذي من شأنه أن يسمح للإدارة الجبائية بالتدخل لوضع حد لجنحة الغش الجبائي الجارية وذلك حالما تتوفر المؤشرات الكافية حتى قبل انقضاء أجل الالتزامات التصريحية وذلك بهدف معاينة وإيقاف عملية غش جارية وتعزيز التحصيل الضريبي.

## 2. تعزيز و تحديث الوسائل الوقائية:

### 1.2 تبسيط النظام الضريبي:

منع وقوع التهرب يتحقق بمعالجة إزالة الأسباب عن طريق تبسيط النظام الضريبي كوسيلة وقائية، وحسب تصريح السيد وزير المالية السيد جلاب خلال مناقشته لمشروع المالية لسنة 2015 أمام نواب المجلس الشعبي الوطني في شهر نوفمبر 2014، حيث قال: "لجعل الجباية في الجزائر تلعب دورا هاما في التحفيز والتوجيه الاجتماعي والاقتصادي، قد تم اتخاذ تدابير تشريعية من أجل تبسيط النظام الضريبي للتخفيف من ضغطه، وتعزيز محاربة الغش والتهرب الضريبي (mfdgi.gov.dz, 2014)، وفي هذا السياق اتخذت عدة تدابير وإجراءات لتبسيط النظام الضريبي في الجزائر منذ الإصلاحات إلى يومنا هذا، سواء من حيث تخفيف الضغط الضريبي، تعزيز الضمانات الممنوحة للمكلفين، وتبسيط الإجراءات الإدارية .

### 2.2 تخفيف الضغط الضريبي:

من خلال قوانين المالية السنوية والتكميلية المختلفة خاصة قانون المالية 2006، 2007، 2008، 2009، 2011، 2012، 2013، 2017 تم اجراء التغييرات التالية في فميا يخص الضرائب والرسوم المماثلة كالتالي:

- إلغاء الضريبة على فوائض القيمة المطبقة على عمليات التنازل عن الأملاك المبنية وغير المبنية المنجزة بصدد التحويلات العقارية من طرف الخواص (المادة 28، قانون المالية 2009).
- تأسيس تخفيض جزائي في حدود 10% بالنسبة للنفقات المصرح بها غير المبررة لفائدة الخاضعين للضريبة التابعين لنظام التصريح المراقب.
- تخفيض معدل الضريبة على أرباح الشركات (IBS) المطبقة على أنشطة الإنتاج والأشغال العمومية والبناء والسياحة من 25% إلى 19%.
- تخفيض معدلات وأقساط الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) ليصل الحد الأقصى إلى 35% بعدما كان 60%، (المادة 5 من قانون المالية 2008).
- تخفيض معدل الضريبة على الرسم على النشاط المهني من 2.55% إلى 2%.
- إلغاء نظام الدفع الجزائي (المادة 13 من قانون المالية 2006).

### 3.2 تعزيز الضمانات الممنوحة للمكلف (قانون المالية 2009):

وذلك من خلال إنشاء المحرر الجبائي، إذ يعتبر أداة لتحسين الحماية القانونية للمكلف، فهو ضمان يضع المكلف بالضريبة بمنتهى من كل تقويم جبائي، والمادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 12-334 المؤرخ في 08 سبتمبر 2012 المتعلق بالمحرر الجبائي تعرفه كما يلي: "يعتبر المحرر الجبائي قرارا قطعيا اتخذته الإدارة الجبائية التي لجأ إليها المكلف بالضريبة حسن النية، يشكل هذا المحرر ردا واضحا ونهائيا على طلب المكلف بالضريبة الذي يريد معرفة الأحكام الجبائية المطبقة في وضعية ما بالنظر إلى التشريع الجبائي المعمول به" (قانون المالية 2012)، ويشمل مجال تطبيق المحرر الجبائي في المقام الأول الشركات العاملة في قطاع المحروقات، الشركات المقيمة في الجزائر العضوة في مجتمعات أجنبية وكذا تلك التي لا تتوفر على إقامة مهنية دائمة في الجزائر، شركات رؤوس الأموال، وشركات الأشخاص التي اختارت النظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال كما هو منصوص عليه في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

### 3.3 تبسيط إجراءات المنازعات:

لقد تم تعديل وتبسيط إجراءات المنازعات خلال السنوات الأخيرة من أجل دعم الضمانات المقدمة للمكلف بالضريبة من جهة والسماح بتنظيم أمثل للنزاع الضريبي، وتتمحور التدابير المدرجة أساسا في تبسيط إجراءات المنازعات حول ما يلي: (DGI, 2014, p2)

- إدخال مرونة على شروط قبول الشكاوى وعرائض الدعاوي.
- إدخال مرونة على شروط الطعن.
- إدخال مرونة على شروط الحصول على تأجيل قانوني للدفع.

### 4.3 تبسيط إجراءات ربط وتحصيل الضريبة :

- تبسيط إجراء تسديد الضريبة على أرباح الشركات وإلغاء الجداول، حيث يقوم المكلفون بالضريبة المعنيين بأنفسهم بعملية التصفية، التصريح والدفع التلقائي للتسبيقات الوقتية الثلاث عن طريق التصريح الشهري وكذا تسديد رصيد التصفية.
- تسهيل عملية استخراج رقم التعريف الجبائي (NIF)، والذي وضع كإجراء جديد للتقييم بموجب قانون المالية لسنة 2006، إذ يجب إظهاره خلال كل معاملة تجارية أو مالية لتبرير التواجد الجبائي، وبالتالي منع التهرب الضريبي تتم بشكل لا مركزي على مستوى مديريات الضرائب الولائية من خلال إصدار شهادة التقييم حيث يتم منح رقم التعريف الجبائي في غضون 48 ساعة التي تلي إيداع الطلب، والذي أصبح ساري العمل به ابتداء من 2013/06/01. (وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، نشرة شهرية للمديرية العامة للضرائب، رقم 2013/69، ص: 02).
- انشاء ضريبة وحيدة مبسطة تسمى بالضريبة الجزائرية الوحيدة والخاصة بصغار المكلفين، في اطار قانون المالية 2007، وذلك لتبسيط الإجراءات.
- إلغاء غرامات التأخير في التحصيل الضريبي بشكل نهائي) في حالة الدفع الكلي لمبلغ الضرائب والرسوم المستحقة وفق المادة 51 من قانون المالية 2015 .
- اعادة جدولة الديون الجبائية للمؤسسات التي تعاني من صعوبات مالية(المادة 90 من قانون المالية 2017).

### 3.عصرنة ادارة الضرائب:

تعتبر الإدارة الضريبية أداة لتنفيذ النظام الضريبي، فضعف التنظيم على مستواها كما هو الحال في الجزائر يفتح المجال أمام المكلفين بالضريبة للتهرب منها، وباعتبارها مكلفة أساسا بمهام تعبئة الموارد المالية وتقديم الخدمة العمومية التي تضعها في علاقة مباشرة مع المواطنين والمؤسسات تعين على الإدارة الضريبية التكيف مع التحولات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية التي يعرفها عالم الأعمال وتطور المجتمع الجزائري بصفة عامة، وفي هذا السياق باشرت المديرية العامة للضرائب في الجزائر في برنامج عصرنه إدارتها كوسيلة وقائية لمكافحة التهريب الضريبي والتحكم بشكل أفضل في فئة المكلفين بالضريبة، وهو قائم على إستراتيجية خاصة مبنية على مبدأ "تحسين مرجعية نوعية الخدمة"، ويرتكز أساسا على مجموعة من المحاور الرئيسية التالية:

- تحسين وتعزيز علاقة الإدارة مع المكلف بالضريبة.
- تحديث نظام الإعلام الآلي.
- إنشاء هيكل جديدة "مؤسسات متخصصة"

### 1.3 تحسين علاقة الإدارة بالمكلف بالضريبة:

ضمن المنحنى الجديد الذي أخذته علاقة الإدارة الضريبية بالمكلفين بالضريبة والذين أصبحوا تحت تسمية "مستعملي الإدارة، زبائن"، لا يمكن لأحد إنكار اتساع متطلبات هذا الأخير فيما يخص نوعية الخدمة التي أصبحت تشكل إحدى أهم انشغالات السلطات العمومية على وجه العموم، والإدارة الضريبية على وجه الخصوص

والتي أصبحت تواجه تحديا كبيرا يتمثل في تقديم للمكلف بالضريبة خدمة عصرية ذات نوعية (DGI,2013,p27).

وفي هذا السياق ومن أجل تحقيق الأهداف المرجوة والمتمثلة خاصة في تنمية وتحسين مستوى الوعي الجبائي للمكلفين بالضريبة من أجل التخفيف من حدة التهرب الضريبي، اتخذت عدة إجراءات تكميلية في إطار عصرنة إدارة الضرائب لتعزيز وتحسين العلاقة بين الإدارة والمكلف بالضريبة وهي كالتالي:

- تحسين استقبال الجمهور في المصالح الجبائية.
- تحسين الممارسات الإدارية (السلوك الإداري).
- ترقية الاتصال وتحسين وصول المعلومات الجبائية. (وضع نظام التصريح وتسديد الضرائب عن بعد عبر البوابة الالكترونية [www.jibayatidz.dz](http://www.jibayatidz.dz))
- تحسين المحيط الجبائي.
- تخفيف الإجراءات النزاعية وتقليص آجال دراسة الملفات.

### 2.3 تحديث النظام المعلوماتي ونظام الإعلام الآلي:

يعتبر إدراج التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال على مستوى الإدارة الجبائية مرحلة هامة في مواصلة برنامج التحديث، ونجاح الإصلاحات مرهون بوضع نظام معلوماتي جديد الذي يمثل عنصرا هاما من برنامج العصرنة. حيث سيسمح النظام المعلوماتي الجديد عبر تحويل مواد المعلومات المادية إلى ملفات حاسوبية بتقريب المواطن من الإدارة وتسهيل الانتقال إلى إدارة عصرية قادرة على الاستجابة السريعة لاحتياجات المستعملين، والتحكم أكثر في فئة المكلفين بالضريبة، وبالتالي التخفيف من ظاهرة التهرب الضريبي. (mfdgi.gov, 2014). وفي هذا السياق قامت المديرية العامة للضرائب باتخاذ التدابير اللازمة لتحديث النظام المعلوماتي وهذا عن طريق: وضع نظام تسيير الجباية (SGF)، صمم هذا البرنامج في إطار برنامج MARA وتم وضعه حيز التشغيل في مراكز الضرائب، تسمح هذه الأداة بالتسيير الرقمي للملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة (mfdgi.gov,2014) وتوظيف والاستعانة بمكتب استشارة أجنبي، حيث قامت المديرية العامة للضرائب بالاستعانة بمعامل إسباني Indra- sistemas قصد اقتناء ووضع نظام معلوماتي جبائي، حيث يتشكل هذا المشروع من 23 حصة، تبدأ من مرحلة التأطير وتنتهي في مرحلة الصيانة والضمان، وهذا النظام المعلوماتي المقترح من طرف هذا المتعامل يركز على حل معلوماتي من نوع (ERP-SAP)، ويتشكل من عدة وحدات مدمجة تستجيب في غالب الحالات لمتطلبات المهام الحرفية لإدارة الضرائب.

### 3.3 إنشاء هيكل جديدة (مؤسسات متخصصة):

الإدارة الجبائية باعتبارها طرف هام في القطاع المالي تأثرت بالإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر خلال العشرية الأخيرة، وفي هذا الصدد وجدت نفسها مطالبة بوضع إستراتيجية خاصة لعصرنه هيكلها، وذلك بالاعتماد التدريجي على وضع مخطط تنظيمي جديد موجه للمكلفين بالضريبة، يركز على مفهوم الزبائن الجدد (المكلف بالضريبة يعتبر زبون)، والقائم على التحول من التنظيم العمودي للإدارة حسب الوظيفة (التحصيل، التسجيل،

المراقبة، المنازعات، التقييم... الخ ) ، إلى تنظيم أفقي حسب فئات المكلفين، وفي هذا السياق وقصد تحقيق هذه الغاية قامت المديرية العامة للضرائب في الجزائر بإتباع برنامج خاص بالعصرنة لهياكلها ابتداء من سنة 2002 من خلال إنشاء مؤسسات متخصصة جديدة على مستوى المصالح الخارجية، هدفها تجميع المفتشيات والقبضات في هيكل واحد وحسب طبيعة المكلفين بالضريبة، وتكفل هذه الهياكل بمهام التسيير، الرقابة، والبحث في المنازعات المتعلقة بالفئات الجبائية الخاضعة لها والتابعة لمجال اختصاصها، وذلك قصد تحسين علاقة الإدارة بالمكلف بالضريبة ومن ثم تحسين نوعية الخدمة، ورفع مستوى الوعي الجبائي للتخفيف من ظاهرة التهرب الضريبي، ورفع من مردودية التحصيل الضريبي، وتمثل الهياكل الجديدة التي تم إنشاؤها في (المديرية العامة للضرائب، 2011، ص02) :

أ. **مديرية كبريات المؤسسات DGE** : يندرج مسار مديرية كبريات المؤسسات المنشأة بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002، في إطار البرنامج الشامل لتحديث الإدارة الجبائية سواء من الناحية التنظيمية أو العملية، وتهدف هذه المؤسسة المتخصصة إلى تحقيق ما يلي (رسالة المديرية لعامة للضرائب، العدد 2013/65، ص: 7) :

- تقوية الضمانات للمكلفين بالضريبة المعترف بها.
- توسيع طرق الطعن.
- تحديث وتبسيط الإجراءات؛ وضع جهاز متكامل للتسيير المعلوماتي بالضريبة.
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمؤسسات بواسطة المحادث الجبائي الوحيد.
- مكافحة التهرب الضريبي.

وتقوم مديرية كبريات المؤسسات، التي تم فتحها للجمهور بتاريخ 02 جانفي 2006، بتسيير أساسا الملفات الجبائية المتعلقة ب: (المديرية العامة للضرائب 2013، ص: 7)

- بالمؤسسات التابعة للقانون الجزائري/ الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات والتي يفوق رقم أعمالها 100 مليون دينار جزائري.
- الشركات الأجنبية البترولية غير مقيمة في الجزائر.
- الشركات البترولية وكذا الشركات الأجنبية التي ليس لها إقامة مهنية في الجزائر.
- المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات.

ب. **بمركز الضرائب (CDI)**: يعتبر مركز الضرائب مصلحة عملية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب تختص حصريا بتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من طرف المكلفين بالضريبة متوسطي الحجم و يطمح مركز الضرائب المنشأ بهدف تقديم خدمة نوعية، إلى تطوير شراكة جديدة تجمعها بالمكلفين بالضريبة تقوم أساسا على التواجد، الاستماع، الاستجابة، ومعالجة سريعة لكل الطلبات التي يقدمها المكلف بالضريبة. يمثل مركز الضرائب بالنسبة للمكلف بالضريبة المحاور الجبائي الوحيد المكلف بالتسيير العرضي لملفه.

ويتبع مجال اختصاص مركز الضرائب (La lettre de la DGI N<sup>0</sup> 54/2011): المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الضريبي الحقيقي أو النظام المبسط و الممارسين عمليات البيع بالجملة، العمليات التي يقوم بها الوكلاء

المعتمدون، موزعو محطات الوقود، المكلفون بالضريبة الذين يقومون بعمليات التصدير، الأشخاص الذين يقومون بعمليات البيع لمؤسسات مستفيدة من الإعفاء المنصوص عليه في التنظيم المتعلق بالمحروقات، والمؤسسات التي تستفيد من نظام الشراء الإعفاء من الرسم، الفرازون وتجار الأملاك وما شابههم وكذا منظمو العروض والألعاب والتسلية بمختلف أنواعها، الصناعات وتجار المعادن الثمينة، الشركات غير الخاضعة لمديرية كبريات المؤسسات.

ت. المركز الجوي للضرائب (CPI): يمثل مرحلة الانتهاء من برنامج عصرنة هيكل الإدارة الجبائية وإجراءات تسييرها، الذي تم الانطلاق فيه سنة 2006 من خلال افتتاح مديرية كبريات المؤسسات ووضع حيز العمل بعد ذلك لمراكز الضرائب، حيث يعتبر المركز الجوي للضرائب مصلحة عملية جديدة للمديرية العامة للضرائب، مخصصة حصريا لتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) و يهدف إنشاء المركز الجوي للضرائب الذي يحل محل الهياكل المتواجدة حاليا (المفتشيات والقباضات) إلى ضمان تقديم أحسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط وتنسيق وعصرنة الإجراءات، والتخفيف من حدة ظاهرة التهرب الضريبي. أما عن مجال اختصاص المركز الجوي للضرائب، فهو يقوم المركز الجوي للضرائب بتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) و الممثلين في :

- الاشخاص الطبيعيين او المعنويين، الشركات و التعاونيات الذين يمارسون نشاطا تجاريا او صناعيا او حرفيا او مهنة غير تجارية لا يتجاوز رقم اعمالهم السنوي المحقق 30.000،00 دج
- المستثمرون الذين يمارسون أنشطة او ينجزون مشاريع و المؤهلون للاستفادة من دعم الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب عن البطالة و لا يتجاوز رقم اعمالهم السنوي 30.000،00 دج .

ت. الهياكل الجديدة لإدارة الضرائب و الناشطة بشكل فعلي: سوف نعطي بعض الإحصائيات عن الهياكل الجديدة لإدارة الضرائب و التي تم فتحها وتعمل بشكل فعلي على المستوى الوطني وذلك من خلال الجدول التالي:


## الجدول رقم: 01 تعداد الهياكل الجديدة لإدارة الضرائب والناشطة بشكل فعلي

عدد المكلفين بالضريبة	الهياكل
3400	مديرية كبريات المؤسسات
900	مركز الضرائب وربية
2500	مركز الضرائب سطيف
850	مركز الضرائب الحراش
1100	مركز الضرائب مستغانم
900	مركز الضرائب قالمة
2000	مركز الضرائب معسكر
2500	مركز الضرائب تلمسان
800	مركز الضرائب تيارت
1000	مركز الضرائب سيدي بلعباس
700	مركز الضرائب تيسمسيلت
500	مركز الضرائب عين تيموشنت
600	مركز الضرائب بوج بوعرييج
400	مركز الضرائب أم البواقي
200	مركز الضرائب الجلفة
300	مركز الضرائب الاغواط
3000	مركز الضرائب عنابة
200	مركز الضرائب سعيده
150	مركز الضرائب النعامة

## المصدر: المديرية العامة للضرائب 2013

يشير الجدول أعلاه إلى أهم الهياكل الجديدة لإدارة الضرائب والتي تم فتحها والتي أصبحت تنشط بشكل عملي، حيث أول هيكل تم فتحه هو مديرية كبريات المؤسسات وذلك في سنة 2006، يضم 146 موظف، ويسير 3400 ملف جبائي (مكلف بالضريبة)، ثم 15 مركز ضريبي في 15 ولاية وبشكل تدريجي على فترات ابتداء من سنة 2009 إلى غاية 2013، تسير أزيد من 1500 ملف جبائي، وتضم أزيد من 900 موظف.

## الشكل رقم 01: تطور عدد المكلفين بالضريبة على مستوى الهياكل الجديدة بين 2003 و 2013



المصدر: من معطيات الجدول رقم 1

يشير الشكل إلى أن مديرية كبريات المؤسسات تأتي في المرتبة الأولى من حيث عدد المكلفين بالضريبة وذلك بنسبة 18.23%، وفي المرتبة الثانية مركز الضرائب سطيف وتلمسان بنسبة 13.40%، أما في المرتبة الثالثة مركز الضرائب معسكر بنسبة 10.72%، وهذا يدل على أن هناك فعالية ونجاعة في أداء للهياكل الجديدة.


## الجدول رقم 2 : التحصيل الضريبي الاجمالي من 2003 إلى 2013

الوحدة : مليار دينار جزائري.

السنوات	مجموع التحصيل الضريبي
2003	1311950000,00
2004	1394500000,00
2005	1495930000,00
2006	1526770000,00
2007	1649116000,00
2008	1725000000,00
2009	2549500000,00
2010	2904300000,00
2011	3002900000,00
2012	3157350000,00
2013	3447300000,00
المجموع	29345686000,00

المصدر: المديرية العامة للضرائب 2013

## الشكل رقم 02: تطور التحصيل الضريبي بين 2003 و 2013



المصدر: من معطيات الجدول رقم 2

يشير الجدول و الشكل أعلاه أن مجموع التحصيل الضريبي للهياكل الجديدة المتخصصة لإدارة الضرائب والمتمثلة في مديرية كبريات المؤسسات ومركز الضرائب تطور بشكل ملحوظ ما بين 2006-2013. بالنسبة لمديرية كبريات المؤسسات: فقد تطور التحصيل الضريبي ما بين سن 2006-2013، حيث انتقل من 265 مليار دج في سنة 2006 إلى 900 مليار دج في سنة 2013، أي زيادة بأكثر من 200% خلال الثمان سنوات، وهذا يدل على التطور الايجابي لأداء هذه الأخيرة فيما يخص التسيير الدائم لملفات المكلفين بالضريبة المنتمين إليها وتحسين نوعية الخدمة المقدمة للمكلف مع تطوري محيط تسوده الثقة بينها وبين الشركات المنتمية إليها.

أما بالنسبة لمركز الضرائب: فقد تطور التحصيل الضريبي بشكل ملحوظ ما بين سنة 2006-2013، حيث انتقل من 152 مليار دج إلى 2000 ألف مليار دج، أي زيادة بأكثر من 200% خلال أثمان سنوات، وهذا نتيجة زيادة فتح مراكز الضرائب عبر التراب الوطني. كما يدل على التطور الايجابي لأداء هذه لمراكز فيما يخص التسيير وتحسين نوعية الخدمة المقدمة للمكلفين التي أعادة الثقة للمكلف بالضريبة اتجاه إدارة الضرائب، وهذا ما يؤكد صحة الإشكالية في أن الإجراءات الوقائية المتخذة لمكافحة التهرب الضريبي من شأنها العمل على التخفيف من حدة التهرب الضريبي.

## الحاقمة

من خلال هذه الدراسة نستنتج أن هناك إرادة سياسية لمكافحة التهرب الضريبي بمختلف الوسائل وبشتى الأشكال و لا يمكن أن يكون ذلك من خلال الرقابة و الردع فقط وإنما بإبتاح أساليب وقائية.

ومن اهم النتائج المتوصل اليها :

- الإنجازات في مجال مكافحة التهرب الضريبي عن طريق برنامج عصرنه إدارة الضرائب بإنشاء مؤسسات متخصصة يعتبر أداة قيمة وضمان تسيير أفضل للملفات الجبائية، والتي أدت إلى تزايد عدد المكلفين بالضريبة.
- تعود النتائج لمتحصل عليها فيما يخص ارتفاع مستوى التحصيل الضريبي وزيادة عدد المكلفين بالضريبة الى كفاءة اداء الهياكل الجديدة و المجهودات المبذولة من طرف اعوانها .
- هناك تطور ايجابي لإدارة الضرائب في مجال مكافحة التهرب الضريبي من الجانب الوقائي عن طريق برنامج
- العصرية و القائم على اساس تحسين علاقة الادارة بالمكلف بالضريبة من خلال تحسين نوعية الخدمة المقدمة واعدادة ثقة المكلف بالإدارة.
- هناك إرادة سياسية لمكافحة التهرب الضريبي بمختلف الوسائل وبشتى الأشكال و لا يمكن أن يكون ذلك من خلال الرقابة و الردع فقط وإنما باتباع أساليب وقائية.

و في ضوء ما أسفر عنه هذا البحث من نتائج يمكن تقديم مجموعة من التوصيات بما قد يسهم في تطوير ادارة الضرائب من جهة و المكلف بالضريبة من جهة اخرى و يؤدي الى تخفيف من حدة التهرب الضريبي في نفس الوقت :

- تحسين وضعية اعوان الادارة الضريبية من حيث زيادة في الاجور، الزيادة في المنح التحفيزية بشكل يسمح له بتحقيق مستوى معيشي جيد و هذا حتى لا يقوم باخذ الرشوة والقيام بعملية الغش مما يساهم في زيادة ظاهرة التهرب الضريبي
- محاربة الفساد بكل انواعه عن طريق تطبيق سياسة الحكومة القائمة عل الشفافية و المسالة ادارة الضرائب
- التخفيف من حدة الضغط الضريبي على المكلف بالضريبة عن طريق التخفيض من معدلات و عدد الضرائب المفروضة

## قائمة المراجع:

- البطريق يونس احمد (1984)، "المالية العامة"، دار النهضة ، مصر .
- العرباوي حسن، د جلال كبير (1994)، "المالية العامة" ،مصر .
- دراز حامد عبد المجيد، مرسي السيد حجازي (2003) ، المالية العامة ،الجامعة العربية ،بيروت.
- عبد المنعم فوزي (1972)، " المالية العامة " والسياسة المالية، دار النهضة العربية، بيروت.
- عدلي ناشد سوزي (1995)، "ظاهرة التهرب الضريبي الدولي وأثارها على اقتصاديات الدول النامية" ، دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية.
- ناصر مراد (2009)، "التهرب والغش الضريبي في الجزائر"، الطبعة الثانية، دار قرطبة للنشر، الجزائر،
- وزارة المالية مديرية العامة للاضراب تم الاطلاع عليه بتاريخ 2019/12/15 عن الموقع الإلكتروني: [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz)
- Brochier Hubert et TobaToni Pierre (1963), Economie financière, France, presses universitaires de France.
- Bulletin d'information de Direction Générale des Impôts, N<sup>0</sup> 51/2014, P : 02.
- Margairez Andrée (1997), La fraude fiscale et ses succédanées, Ed, Vaudo, Lausanne.
- Ministère de finance, Direction Générale des Impôts (2012), Bulletin d'information de la Direction Générale des Impôts N<sup>0</sup> 60/2012, P : 08.
- Ministère des finances, Direction Générales des Impôts (2003), Mesures de lutte contre la fraude et l'évasion fiscales, Alger, 2003
- Office National des statistiques (2012), Collection Statistique N<sup>0</sup> 172/2012 série E :statistiques économiques N<sup>0</sup> 69,,Alger, juillet 2012,P : 31.